[226] 11 - سن: عن عثمان بن عيسى، عن أبي أيوب الخزاز قال: أردنا أن نخرج فجئنا نسلم على أبي عبد الله عليه السلام فقال: كأنكم طلبتم بركة يوم الاثنين ؟ فقلنا: نعم، قال: وأي يوم أعظم شوما من يوم الاثنين، يوم فقدنا فيه نبينا، وارتفع فيه الوحي، لا تخرجوا واخرجوا يوم الثلثاء (1). 12 - سن: عن محمد بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن إبراهيم ابن يحيى المدائني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس بالخروج في السفر ليلة الجمعة (2)، 13 - سن: عن بعض أصحابنا، عن ابن أسباط، عن إبراهيم بن محمد بن حمران، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من سافر أو تزوج والقمر في العقرب لم ير الحسنى (3). 14 - طب: عن حريز قال: قال جعفر بن محمد عليهما السلام: سافر أي يوم شئت وتصدق بصدقة. 15 - مكا: عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يسافر يوم الخميس وقال: يوم الخميس يوم يحبه الله ورسوله وملائكته (4). 16 - طا: باسنادنا، عن الصدوق باسناده، عن أبي جعفر عليه السلام مثله. وعنه باسناده، عن إبراهيم بن أبي يحيى المديني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس بالخروج في السفر ليلة الجمعة. 17 - مكا: وسأل أبو أيوب الخزاز أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: " فإذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله " فقال: الصلاة يوم الجمعة، والانتشار يوم السبت. وعنه عليه السلام قال: واتق الخروج إلى السفر اليوم الثالث من الشهر والحادي والعشرين منه، والخامس والعشرين منه، فانها أيام منحوسة مروية عن الصادق عليه السلام.

_____

(1 - 3) المحاسن ص 347. (4) مكارم الاخلاق ص 276.

_____